

53 من 841 | شرح كتاب المنتقى | الصلاة | بيان أنها الوسطى وما

ورد في ذلك في غيرها | صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله - [00:00:00](#)

الدرس الخامس والثلاثون بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه قال - [00:00:17](#)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلاة اشد على اصحابه منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقال ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين - [00:00:37](#)

رواه احمد وابو داود بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين هذا الحديث فيه فائدتان الفائدة الاولى تبكي بصلاة الظهر - [00:00:59](#)

وقت الهاجرة اي شدة الحر من الهجير وهو كدة الحر كان يبكر بها صلى الله عليه وسلم في اول وقتها والفائدة الثانية وهي التي ساق المصنف الحديث من اجلها ان الصلاة الوسطى هي الظهر - [00:01:26](#)

هي صلاة الظهر كان يصليها في الهاجرة وكان صلاتها في هذا الوقت اشد ما يكون على الصحابة فانزل الله تعالى حافظ على الصلوات والصلاة الوسطى. وهي صلاة الظهر يحثهم على - [00:02:02](#)

قبورها والصبر على ما يجدونه من الحرب لانها صلاة قبلها صلاتان وبعدها صلاتان صلاة العشاء وصلاة الفجر صلاة العصر وصلاة المغرب ولذلك كانت هي الوسطى ولكن الاحاديث الكثيرة والراجح من اقوال العلماء ان الوسطى هي العصر كما سبق - [00:02:33](#)

ان الصلاة الوسطى هي العصر كما سبق بيان ذلك لكن هذا قول من الاقوال المراد بالصلاة الوسطى نعم وعن اسامة بن زيد رضي الله عنهما في الصلاة الوسطى قال هي الظهر. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الظهر - [00:03:14](#)

الهجير ولا يكون وراءه الا الصف والصفان. والناس في قائلتهم وفي تجارتهم فانزل الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين رواه احمد نعم لما كانت هذه الصلاة شاقة على الناس - [00:03:46](#)

وكانت تأتي وقت قيلولتهم وراحتهم وتأتي ايضا وقت بيعهم وشرائهم صار الذين يصلونها خلف النبي صلى الله عليه وسلم قليلين وحثهم الله جل وعلا على قبورها وسماها الصلاة الوسطى حافظوا على الصلوات - [00:04:10](#)

والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين قوموا لله في الصلاة قانتين لله والقنوت هو المداومة على طاعة الله عز وجل وفسر ايضا بالسكوت عن الكلام في الصلاة قال لما نزلت قوموا لله قانتين - [00:04:46](#)

امرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام وكانوا قبل ذلك يتكلمون في الصلاة نعم وقد احتج بهما من يرى تعجيل الظهر في شدة الحر نعم احتج بهذين الحديثين من يرى تعجيل الظهر - [00:05:15](#)

في شدة الحر ولكن جاءت احاديث لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالابراء بها فقال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم الابراء بها افضل - [00:05:37](#)

وفقا بالناس نعم باب وقت صلاة المغرب نعم انتهى من صلاة العصر انتقل الى بيان وقت صلاة المغرب وقد تقدم ان وقت صلاة

المغرب يبدأ بغروب الشمس بغروب الشمس وجاءت احاديث انه يمتد - [00:06:02](#)

الى مغيب الشفق الاحمر فالوله غروب الشمس واخره مغيب الشفق الاحمر حين يدخل وقت العشاء هذا وقت المغرب وهذا قول

الجمهور وذهب جماعة الى ان المغرب لها وقت واحد كما سبق - [00:06:38](#)

انه عند غروب الشمس ولا تؤخر عند غروب الشمس لانه صلى الله عليه وسلم في اليومين كما سبق صلاها في وقت واحد وهذا قول

لبعض العلماء منهم الشافعي رحمه الله - [00:07:11](#)

ولكن الراجح ان وقتها يمتد الى مغيب الشفق الاحمر كما يأتي نعم ذباب وقت صلاة المغرب عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:34](#)

كان يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب رواه الجماعة الا النسائي صلي المغرب اذا غربت الشمس وغابت وتوارت

بالحجاب الذي هو الافق توارت بالحجاب الذي هو الافق وليس كل حجاب يحجبها - [00:07:53](#)

يكون مغيبها لها كما لو توارت خلف جبل او خلف مبنى او خلف تل من التلول بل المراد توارت بالحجاب كما ذكر الله جل وعلا في قصة

سليمان عليه السلام - [00:08:18](#)

انه انشغل بعرض الخيل احببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت يعني الشمس بالحجاب اي الافق وخرج وقت العصر دخل وقت

المغرب وهو الوقت الذي يفطر به الصائم قال صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ها هنا - [00:08:35](#)

وادبر النهار من ها هنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم نعم وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا

تزال امتي بخير او على الفطرة - [00:09:06](#)

ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم رواه احمد وابو داود نعم هذا فيه الحث على التكبير لصلاة المغرب وعدم ادخالها في

الظلمة يشتبك النجوم لان النجوم تظهر اذا اظلم الجو ظهرت - [00:09:27](#)

النجوم اما اذا كان الجو مسفرا فان النجوم تختفي كما هو معلوم فهذا فيه الحث ان الامة لا تزال بخير او على الفطرة والفطرة هي

دين الاسلام فاقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله - [00:09:55](#)

التي فطر الناس عليها فالفطرة هي دين الاسلام كل مولود يولد على الفطرة اي على دين الاسلام فلا تزال الامة بخير وعلى الفطرة ما

لم تؤخر المغرب الى استحكام الظلمة - [00:10:22](#)

احكام الظلمة كما تفعله الفرق الضالة كالشيعة لا يصلون الا اذا ظهرت النجوم واشتدت الظلمة وهذا خلاف السنة فما عليه اهل السنة

والجماعة وكذلك لا يفطرون في رمضان هم والخارج لا يفطرون الا - [00:10:44](#)

في هذا الوقت اذا اشتبكت النجوم هذا من باب الغلو والعياذ بالله نعم وعن مروان ابن الحكم قال قال لي زيد ابن ثابت رضي الله عنه

ما لك تقرأه في المغرب بقصار المفصل - [00:11:16](#)

قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فيها بطول الطويلين رواه البخاري واحمد والنسائي وزاد عن عروة اولى الطويلين

الاعراف وللنسائي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:11:37](#)

ورأى فيها بطول الطويلين الف لام ميم صاد نعم بيان ما يقرأ في صلاة المغرب الغالب انه يقرأ في ايام انتصار المفصل قصار مفصل

يبدأ من الضحى تبدأ من الضحى الى اخر القرآن الى سورة الناس - [00:11:57](#)

هذه قصار المفصل لان والمفصل هو الحزب الاخير من احزاب القرآن تلهوا في بدايته منهم من يقول يبدأ من الدخان ومنهم من يقول

يبدأ من سورة الفتح منهم من يقول يبدأ - [00:12:24](#)

من سورة الحجرات منهم من يقول يبدأ من قاف والقرآن المجيد منهم من يقول يبدأ من الذاريات والامر في هذا سهل سمي مفصلا

لكثرة الفواصل فيه كثرة الفواصل في بين السور - [00:12:49](#)

لان سوره قصار وهو المفصل وهو مكى كله صور المفصل كلها مكية وكلها في التوحيد والعقيدة وتمتاز بقصر الايات وجزالتها فيقرأ

في الفجر من طواله من طوال المفصل من اوله الى عمه - [00:13:15](#)

هذه الطوال الاوساط من عم الى الظحى القصار من الضحى الى الاخر ويقرأ في الماء في المغرب من قصاره وفي الفجر من طواله وفي بقية الصلوات من المتوسط متوسطات السور - [00:13:50](#)

هذا هو الاغلب واذا خالف في بعض الاحيان وقرأ القصيرة والقرب الطويل او بالمتوسط وكله جائز والحمد لله كان مروان ابن الحكم الاموي كان اميرا على المدينة مروان ابن الحكم والد عبدالملك ابن مروان ووالد - [00:14:18](#)

خلفاء الدولة الاموية كان اميرا على المدينة والعادة ان الامير هو الذي يصلي بالناس العادة ان الامير هو الذي يصلي بالناس وكان يؤم الناس في المسجد النبوي وكان يقرأ في المغرب من قصار مفصل - [00:14:44](#)

فنبهه زيد ابن ثابت رضي الله عنه الى ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بالسور الطوال المغرب طول الطويلين وهي الانعام والاعراف والاعراف اطول من الانعام ولهذا قال طولا طويلين - [00:15:10](#)

وهذا في بعض الاحيان والنبي صلى الله عليه وسلم قرأ في هذه الاعراف قرأ فيها بالطور يعني المغرب قرأ فيها بالمرسلات يقرأ عليه الصلاة والسلام احيانا السور الطوال في المغرب - [00:15:39](#)

فزيد ابن ثابت رضي الله عنه نبه الامير على انه لا يستمر على قراءة القصار احيانا يقرأ بالطوال انتياء للسنة نعم وللنسائي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ فيها بطول الطويلين الف لام ميم صاد - [00:16:03](#)

وقد سبق فهذا يفسر طول الطويلين ان المراد بها الاعراف او الف لام ميم صاد اولها حروف مقطعة الف ولام وميم وصاد حروف المقطعة نعم وقد سبق بيان امتداد وقتها الى غروب الشفق في احاديث عدة - [00:16:34](#)

في اول الباب نعم احاديث عدة مرت بان المغرب تمتد وقتها الى مغيب الشفق اي شفق الجمهور على ان المراد به الشفق الاحمر الذي يبقى بعد غروب الشمس وذهب ابو حنيفة رحمه الله الى ان المراد الشفق الابيض - [00:17:01](#)

وهو بعد الاحمر يغيب بعد الاحمر ولكن هذا قول مخالف للدالة قول مخالف للدالة والذي عليه الجمهور وهو الصحيح ان المراد بالشفق هنا الشفق الاحمر فدل على ان المغرب يمتد وقتها - [00:17:28](#)

ما بين مغيب الشمس الى مغيب الشفق الاحمر ثم يدخل وقت العشاء نعم باب تقديم العشاء باب تقديم العشاء اذا حضر على تعجيل صلاة المغرب. الغالب وكانت العادة ان وقت المغرب وقت العشاء - [00:17:53](#)

ويتعشون المغرب وكان يصادف احيانا حضور العشاء عند صلاة المغرب فالنبي صلى الله عليه وسلم امر اذا حضر العشاء ان يبدأ به قبل صلاة المغرب لان النفوس تتطلع الى الطعام تشتهييه ربما يكونون جياعا - [00:18:17](#)

ولو صلوا قبل العشاء وقد حضر انشغلت افكارهم تعلقت قلوبهم بالعشاء انشغلوا عن الخشوع في الصلاة ولذلك امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يبدأوا بالعشاء حتى يأخذوا نهمتهم - [00:18:51](#)

من الطعام ويدخل في الصلاة على اطمئنان وحضور قلب هذا هو المقصود نعم باب تقديم العشاء اذا حضر على تعجيل صلاة المغرب عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:19:20](#)

اذا قدم العشاء فابدأوا به قبل صلاة المغرب؟ اذا قدم اذا قدم اما ننتظر العشاء لما يجي ونأخر صلاة المغرب لا. ما دام ما حضر ما ننتظره حتى يحضر فلنصلي - [00:19:42](#)

نعم اذا قدم العشاء فابدأوا به قبل صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشاءكم والحكمة بذلك اصول الطمأنينة في الصلاة وعدم الانشغال بالعشاء نعم وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:01](#)

قال اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدأوا بالعشاء اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فانه يبدأ بالعشاء حتى ولو اقيمت الصلاة لاجل اصول الطمأنينة في الصلاة فهذا يدل على ان الطمأنينة في الصلاة مطلوبة - [00:20:27](#)

ولا يدخل الانسان فيها وهو مشوش الفكر بحضرة طعام او وهو يدافعه والاختان البول والغائط يتخلى عن الشواغل ثم يدخل في الصلاة نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال - [00:20:57](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع عشاء احدكم واقامت الصلاة فابدأوا بالعشاء ولا تعجل حتى تفرغ منه متفق عليهم اذا

حضر اذا قدم هذه الفاظ الحديث قدم حضر دل على انه لا ينتظر مجيء العشاء - 00:21:24

وانما اذا صادف انه حضر او قدم فانه يبدأ به قبل الصلاة اكمل ذلك من اجل طمأنينة نعم يبدأ بالعشاء ولا تعجل حتى تفرغ منه.

متفق عليهم وللبخاري وابي داود - 00:21:51

وكان ابن عمر يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا يأتيها حتى يفرغ منه وانه يسمع قراءة الامام نعم ابن عمر يعمل بهذه السنة. وابن عمر

مشهور رضي الله عنه بالحرص - 00:22:14

على اتباع السنة كان اذا حضر العشاء بدأ به ولو اقيمت الصلاة ولو كان الامام يقرأ فانه يأخذ نهمته من العشاء ثم يدخل في الصلاة

نعم باب جواز الركعتين قبل المغرب - 00:22:32

هذه مسألة المسألة الاولى تأخير صلاة المغرب لاجل العشاء اذا حضر المسألة الثانية انه يقدم ايضا ركعتين بعد الاذان بعد دخول

الوقت قدم ركعتين نافلة قبل المغرب وهذا من النفل المطلق وليس من الرواتب - 00:22:56

فهو سنة ان يصلي ركعتين اذا غربت الشمس قبل المغرب نعم باب جواز الركعتين قبل المغرب عن انس رضي الله عنه قال كان

المؤذن اذا اذن قام ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:24

يبتدرون السواري حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب السواري يعني لاجل السترة يدرون

السواري يستترون بها في الصلاة صلاة الركعتين هذا يدل على انهم يبادرون - 00:23:46

بادرون بالنافلة من حين يدخل وقت المغرب وهذا وهذا سنة ليس واجبا انما هو سنة نعم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم

وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب - 00:24:11

ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء. وفي رواية الا قليل. رواه احمد والبخاري حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم من بيته كان

صلى الله عليه وسلم يخرج من بيته ليصلي بالناس - 00:24:31

وكانوا يبتدرون الصلاة قبل خروجه صلى الله عليه وسلم دل على استحباب الركعتين قبل صلاة المغرب وقبل ان يحضر الامام اما اذا

حضر الامام فانها فانه لا يجوز الدخول في نافلة - 00:24:50

بل يدخل في الفريضة مع الامام يدل ايضا الحديث على انه ليس هناك وقت طويل بين الاذان اذان المغرب واقامة صلاة المغرب ومع

هذا كانوا يحرصون على صلاة الركعتين مما يدل على اكدتهما - 00:25:14

نعم وفي لفظ كنا نصلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب بعد غروب الشمس

يعني اذا دخل وقت المغرب سواء بغروب الشمس او بالاذان - 00:25:42

فلا تصلي الركعتان قبل غروب الشمس ولا قبل الاذان للمغرب انما بعد الاذان او بعد غروب الشمس اذا لم يكن هناك اذان او لا يسمع

الاذان نعم وفي لفظ كنا نصلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. كنا نصلي على عهد رسول الله - 00:26:05

هذا من الاقرار اذا قال على عهد رسول الله فهذا من الاقرار حيث ان الرسول لم يمنعهم من ذلك والسنة كما هو معلوم هي ما صدر عن

الرسول صلى الله عليه وسلم من قول - 00:26:31

او فعل او تقرير. نعم انا نصلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب وقيل اكان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما - 00:26:50

قال كان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا رواه مسلم وابو داود. هذا من التقرير اما كون الرسول صلاهما فلم يرد شيء في هذا

الرسول ما كان يخرج الا الى اقامة الصلاة ولا يدري عنه في بيته - 00:27:09

لكن ثبتت هذه السنة بوجهين الوجه الاول الامر من الرسول صلى الله عليه وسلم بهما الوجه الثاني انه كان يراهم يصلون ولا ينكر

عليهم وهذا تقرير تقرير من الرسول صلى الله عليه وسلم لفعلهم - 00:27:31

نعم وعن عبد الله ابن مغفل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوا قبل المغرب ركعتين ثم قال صلوا قبل

المغرب ركعتين ثم قال عند الثالثة - 00:27:56

لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة رواه احمد والبخاري وابو داود هذا الامر هذا الامر بالركعتين بعد التقرير جاء الامر من الرسول صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات صلوا قبل - [00:28:14](#)

المغرب صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين ثم قال في الثالثة لمن شاء ما الحكمة في قوله لمن شاء لنلا يفهم الناس انها واجبة ان الركعتين واجبتان وانما هما سنة مستحبة - [00:28:33](#)

نعم والامر الاصل في انه للوجوب. فالاصل في قوله صلوا قبل المغرب انه للوجوب الرسول صلى الله عليه وسلم نفى الوجوب بقوله لمن شاء فاذا صرف الامر صارف عن الوجوب - [00:28:59](#)

انصرف الى الاستحباب وهذا منه من الامثلة نعم ثم قال عند الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة. كراهية ان كره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتخذها الناس - [00:29:19](#)

لازمة سنة يعني لازمة ليس المراد بالسنة الاستحباب لا هذا عند المتأخرين ما عند المتقدمين فالسنة ما ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير - [00:29:37](#)

سواء واجبا او او مستحبا نعم وفي رواية بين كل اذاني صلاة بين كل اذنين صلاة ثم قال في الثالثة لمن شاء. وهذا عام في المغرب وغيره بين كل اذنين المراد بالاذنين الاذان والاقامة - [00:29:55](#)

لان الاذان اعلام بدخول الوقت والاقامة اعلام لحضور الصلاة فكلاهما اذان يعني اعلام بين الاذان والاقامة صلاة نافلة لكن ليس هذا واجبا وانما ولمن شاء نعم وعن ابي الخير قال - [00:30:18](#)

اتيت عقبة ابن عامر اتيت عقبة ابن عامر فقلت له الا اعجبك من ابي تميم يركع ركعتين قبل صلاة المغرب فقال عقبة انا كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:30:45](#)

قلت فما يمنعك الان قال الشغل رواه احمد والبخاري وعن ابي الخير قال اتيت عقبة ابن عامر فقلت له الا اعجبك من ابي تميم يركع ركعتين قبل صلاة المغرب فقال عقبة - [00:31:05](#)

انا كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يمنعك الان قال الشغل رواه احمد والبخاري نعم هذا ابو الخير تعجب من ابي تميم وابو تميم قيل انه تابعي وقيل - [00:31:26](#)

انه صحابي كان يصلي قبل المغرب واستغرب ابو الخير واتى الى الصحابي الجليل عقبة بن عامر رضي الله عنه اخبره بذلك فعقبة بين ان هذا سنة الرسول صلى الله عليه وسلم الاستغراب في هذا - [00:31:44](#)

نعم فهذا فيه الرجوع الى اهل العلم لمن استشكل شيئا من من امور دينه نعم وقال عقبة انا كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يمنعك الان؟ قال الشغل - [00:32:12](#)

رواه احمد والبخاري. قال فما يمنعك الان؟ يعني من صلاة الركعتين. لم يكن يصليهما عقبة رضي الله عنه قال الشغل فدل على انهما ليستا بواجبتين وان الانسان اذا انشغل عنهما - [00:32:31](#)

فلا اثم عليه. نعم وعن ابي بن كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال اجعل بين اذانك واقامتك نفسا يفرغ الاكل من طعامه في مهل - [00:32:49](#)

ويقضي المتوضى حاجته في مهل رواه عبدالله بن احمد في المسند نعم هذا فيه دليل على ان الاقامة تؤخر عن الاذان يؤخر عن الاذان ولا يقرن بينهما في وقت متقارب - [00:33:08](#)

بل يجعل بينهما اصل من اجل ان يتمكن الناس من الحضور من كان على طعام يأخذ نهمته من كان يتوضأ يكمل وضوءه ان كان له عمل ينهيه ويأتي فلا يبادر بالاذان بالاقامة بعد الاذان هذا خلاف السنة - [00:33:34](#)

يجعل بينهما نفس يعني سعة واجعل بينهما نفس يعني سعة بين الاذان والاقامة رفقا بالناس حرصا على حضورهم اول الصلاة نعم وكل هذه الاخبار تدل على ان للمغرب وقتين كل هذه الاخبار التي مرت تدل على ان للمغرب وقتين وقت بداية ووقت - [00:34:04](#)

نهاية بدايته بالغروب ونهايته بمغيب الشفق الاحمر ردا على من قال ليس للمغرب الا وقت واحد عند غروب الشمس فقط نعم وان

السنة ان يفصل بين اذانها واقامتها بقدر ركعتين - [00:34:36](#)

اعد وكل هذه الاخبار؟ هذا كلام المؤلف رحمه الله. نعم. كل هذه الاخبار تدل على ان للمغرب وقتين. على هذه مسألة ان وقتين بداية ونهاية وانه ممتد نعم تدل على ان للمغرب وقتين - [00:35:00](#)

وان السنة ان يفصل بين اذانها واقامتها بقدر ركعتين الا يبادر بالاقامة بعد بعد الاذان مباشرة بل يجعل بينهما على الاقل مقدار ركعتين وهذا رد على بعض طلبة العلم اللي يقولون المغرب يتعجل المغرب يتعجل يصلون قبل يجي الناس وقبل - [00:35:20](#)
هذا خلاف السنة نعم باب لان تسميتها بالمغرب اولى من تسميتها بالعشاء نعم هي عشاء هي العشاء الاولى العشاء الاخرة ولذلك يقال بين العشائين والعشاء المراد به الظلام فالمغرب يقال لها عشا - [00:35:50](#)

ولكن الافضل ان تسمى المغرب بدل العشاء نعم باب فيهن تسميتها بالمغرب اولى من تسميتها بالعشاء عن عبد الله ابن المغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم المغرب - [00:36:21](#)
قال والاعراب تقول هي العشاء متفق عليه الاعراب المراد جمع اعرابي وهو ساكن البادية البدوي وكانوا يسمون المغرب بالعشاء وهذا من جهة اللغة لا بأس به. من جهة اللغة العربية لا بأس به - [00:36:46](#)

ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن تسميتها بالمغرب وسن ان تسمى المغرب بدل العشاء مخالفة للاعراب لانه لا يجوز التشبه بالاعراب التشبه بالاعاجم ولا التشبه بالكفار ولا التشبه بالجاهلية هذا من انواع التشبه المنهي عنها - [00:37:10](#)
شبهوا بالاعراب من انواع التشبه المنهي عنها ومن ذلك باسم المغرب هم يسمونها العشاء والنبي صلى الله عليه وسلم يريد ان تسمى بالمغرب بدل العشاء نعم باب وقت صلاة العشاء - [00:37:46](#)

وفضل تأخيرها العشاء انتهى من المغرب. انتقل الى بيان وقت صلاة العشاء الاخرة وهي تسمى العشاء هي التي يطلق عليها العشاء كما جاءت به السنة ووقتها يبدأ من مغيب الشفق الاحمر - [00:38:12](#)
وينتهي بطلوع الفجر وينقسم الى قسمين وقت اختيار ووقت ضرورة وقت الاختيار ينتهي بنصف الليل على الصحيح كما يأتي ووقت الضرورة من نصف الليل الى طلوع الفجر وهذا انما يلجأ اليه عند الحاجة او الضرورة - [00:38:36](#)

وقت الضرورة سموه يسمونه وقت الضرورة. يلجأ اليه عند الضرورة اذا كان هناك عذر للانسان لم يتمكن من صلاتها في الوقت الاختيار فيصليها بعده في وقت الضرورة اداء ان يكون اداء لكنه - [00:39:03](#)
ان كان لعذر فلا بأس وان كان لغير عذر فانه ياثم بذلك نعم باب وقت صلاة العشاء وفضل تأخيرها مع مراعاة حال الجماعة وبقاء تأخيرها هذه الترجمة فضل تأخيرها الى نصف الليل - [00:39:28](#)

هذا لكن مع مراعاة حال الجماعة فاذا كان تأخيرها يشق على الجماعة فانها تقدم دفعا للمشقة نعم وفضل تأخيرها مع مراعاة حال الجماعة وبقاء وقتها المختار الى نصف الليل وقتها المختار خلاف وقت الضرورة نعم - [00:39:52](#)
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفق الحمرة الشغف الحمرة لان الشغف الشفق الابيض والشفق الاحمر النفق الابيض يتأخر والشفق الاحمر يغيب قبله - [00:40:21](#)

ايهما لصلاة العشاء هو الشغف الاحمر عند جمهور اهل العلم عند جمهور اهل العلم الطبق الاحمر هذه بداية صلاة العشاء ونهاية صلاة المغرب نعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:40:45](#)
الشفق الحمرة واذا غابت هذا نص من الرسول هذا نص. ان الشفقة المراد به الحمرة لا البياض نعم الشفق الحمرة فاذا غاب الشفق وجبت الصلاة اذا غاب الشفق الشفق الفيه للعهد - [00:41:10](#)

الفيل العاد اي الشفق الاحمر نعم. واذا غاب الشفق وجبت الصلاة صلاة العشاء يعني دخل وقت العشاء ولا يجوز صلاتها قبل مغيب الشفق الا في حالة الجمع جمع التقديم اذا جمعت مع المغرب لعذر شرعي سفر او مرض - [00:41:31](#)
فانه لا بأس نعم او مطر ثلاثة اعدار لجمع المغرب والعشاء اما مرض يحتاج المريض واما سفر تقصر فيه الصلاة واما مطر الحظر يبل الثياب ويتأذى الناس بخروجهم نعم الشفق الحمرة فاذا غاب الشفق وجبت الصلاة - [00:41:59](#)

رواه الدار قطني وهو يدل على وجوب الصلاة باول الوقت يعني يبدأ صلاة العشاء من اول الوقت والافضل الى نصف الليل وتراعى احوال المأمومين فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رآهم اجتمعوا عجل - [00:42:28](#)

واذا رآهم تأخروا اخر كان يراعي احوالهم نعم فالامام يراعي احوال المأمومين ولا يقل اباخرها علشان الفضيلة ويشق على الناس. لا نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعتمة - [00:42:50](#)

فنادى عمر نام الناس والصبيان فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ينتظرها غيركم ولم تصلى يومئذ الا بالمدينة نعم اعتم النبي صلى الله عليه وسلم يعني اخرها وادخلها في العتمة - [00:43:18](#)

ولم يخرج الى الناس فلما تأخر عمر رضي الله عنه قال رقد النزاع والصبيان يا رسول الله فخرج صلى الله عليه وسلم وصلاها بهم نعم عن عائشة رضي الله عنها قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعتمة - [00:43:42](#)

فنادى عمر نام النساء والصبيان فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ينتظرها غيركم خرج النبي صلى الله عليه وسلم دل على ان الامام يراعي طوال المأمومين فاذا اصابهم النعاس - [00:44:08](#)

من التأخير كانوا يعملون في النهار رضي الله عنهم يكدون ويكدحون يحتاجون الى النوم بالليل فاذا تأخرت الصلاة عليهم ادركهم النعاس فالنبي صلى الله عليه وسلم خرج وصلاها بهم وطأنهم قال لا ينتظرها غيركم - [00:44:26](#)

وكان حينئذ لا تصلى جماعة الا بالمدينة كانت في ذاك الوقت لا تصلى العشاء جماعة الا بالمدينة نعم وهذا من باب التظمين لهم وان انكم على اجر عظيم. نعم في انتظاركم الصلاة - [00:44:50](#)

نعم فقال ما ينتظرها غيركم ولم تصلى يومئذ الا بالمدينة تصلى جماعة ما تصلى ما هي بمعنى ما تصلى ابدًا لا ما تصلى جماعة الا بالمدينة. نعم ثم قال صلوا فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل. رواه النسائي - [00:45:11](#)

ثم قال صلوا ما بين نقيض الشفق الى ثلث الليل هذا كله وقت للفضيلة وفي احاديث اخرى الى نصف الليل وهي ارجح ووقت الاختيار الى الى نصف الليل نعم. وهذا توسعة على المسلمين - [00:45:33](#)

نعم وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء الآخرة رواه احمد ومسلم والنسائي يؤخرها تأخيرا لا يشق على المأمومين مقيد بمراعاة - [00:45:56](#)

وللمأمومين نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كانوا يصلون العتمة بما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول. اخرج البخاري كانوا يصلون العتاد يعني الصحابة يصلون العتمة يعني صلاة العشاء - [00:46:18](#)

ما بين مغيب الشفق الاحمر الى ثلث الليل فدل على سعة الوقت ولكن تراعى احوال المأمومين كما سبق. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:46:41](#)

لولا نشق على امتي لامرتهم ان يؤخروا العشاء الى ثلث الليل او نصفه رواه احمد وابن ماجه والترمذي وصححه لولا ان اشق عليهم هذا ترغيب منه صلى الله عليه وسلم في تأخير العشاء - [00:47:01](#)

الا انه يراعى احوال الامة. فاذا كان عليها مشقة في التأخير التعجيل افضل يفعل للمشقة واذا لم يكن هناك مشقة ورغبوا هم. فالمأمومون رغبوا التأخير فتأخيرها افضل. الى متى؟ الى ثلث الليل - [00:47:18](#)

او الى نصف الليل نعم وعن جابر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر الفاجرة كما سبق شدة الحر وقت زوال الشمس نعم والعصر والشمس نقية - [00:47:42](#)

والعصر يصليها والشمس نقية يعني لم يبدأ فيها الاصفرار والعصر لها وقتان وقت اختيار الى اصفرار الشمس ووقت ضرورة الى غروب الشمس. نعم والمغرب اذا وجبت اذا وجبت يعني غابت غابت الشمس - [00:48:03](#)

يبدأ وقت المغرب ويمتد الى مغيب الشفق كما سبق. نعم والعشاء احيانا يؤخرها وحيانا يعجل حسب حال المأمومين احيانا يؤخرها مثل ما سبق انه اخرها الى ثلث الليل وحيانا يعجلها في اول وقتها فدل على ان الامر فيه سعة - [00:48:23](#)

ولكن يراعى احوال المأمومين احوال الجماعة. نعم والعشاء احيانا يؤخرها وحيانا يعجل اذا رآه مجتمع معجل واذا رآهم ابطأوا

آخر. ها صار يراعي احوال المأموم اذا اجتمعوا عجل رفقا بهم واذا تأخروا اخر. وهو يرغب التأخير عليه الصلاة والسلام - [00:48:48](#)

نعم والصبح كانوا او كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلها بغلس متفق عليه. هي ظلمة يعني الصبح كان يعجلها في اول وقتها في الظلمة. الغلس هو الظلمة مع بداية - [00:49:16](#)

مع بداية الاصبح اذا انطلق الصبح ان جا للصبح صلاها صلى الله عليه وسلم في اول وقتها نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت اعتم النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة - [00:49:35](#)

حتى ذهب عامة الليل حتى نام اهل المسجد ثم خرج فصلى فقال انه لوقتها يعني وقتها المختار والفاضل هذا الوقت الذي هو ذهاب عامة الليل يعني الى ثلث الليل او نصف الليل - [00:49:57](#)

هذا وقتها الافضل نعم انه لوقتها لولا ان اشق على امتي ودل على ان الدين دين الرحمة ودين اليسر ليس فيه مشقة ولا حرج ما جعل عليكم في الدين من حرج - [00:50:16](#)

المشقة يجب ان تراعى بحق المأمومين ولا يشق عليهم نعم وقال انه لوقتها لولا انا اشق على امتي رواه مسلم والنسائي فما منعه من تأخيرها الى هذا الوقت المتأخر الا خشية - [00:50:37](#)

المشقة على امته ادل على رعاية على رعاية المصلحة ودرء المشقة وهذا ديننا دين اليسر والسهولة نعم وعن انس رضي الله عنه قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الى نصف الليل - [00:51:07](#)

ثم صلى ثم قال قد صلى الناس وناموا اما انكم في صلاة ما انتظرتموها قال انس كأي انظر الى ويبص خاتمه ليلة اذن. متفق عليه وهذا اخر الوقت المختار الى نصف الليل - [00:51:32](#)

اخرها الى ذلك لبيان الوقت المختار وقال مرغبا لاصحابه ومطمئنا لهم الناس ناموا وانتم تنتظرون الصلاة يريدنهم على اجر انتظارهم لها قال انس كاني انظر الى ويبص يعني بياض قاتمه صلى الله عليه وسلم - [00:51:52](#)

انه كان يلبس الخاتم من الفضة وكان ابيض يلمع يعني في الليل نعم وهذا من باب تأكيد الرواية هذا الوصف من باب تأكيد الرواية لا انه يؤخذ منه حكم نعم - [00:52:20](#)

وعن ابي سعيد قال انتظرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بصلاة العشاء حتى ذهب نحو من شطر الليل. يعني نصف الليل. الشطر معناه النصف. نعم. قال فجاء فصلى بنا ثم قال - [00:52:39](#)

خذوا مقاعدكم فان الناس قد اخذوا مضاجعهم وانكم لم تزالوا في صلاة منذ انتظرتموها ولولا ضعف الضعيف وسقم السقيم وحاجة ذي الحاجة لاخرت هذه الصلاة الى شطر الليل رواه احمد وابو داود - [00:52:58](#)

هذا فيه دليل على ان قطر الليل نصف الليل افضل من صلاة العشاء ولكن اذا تعارض هذا مع حال المأمومين بالمشقة الضعيف وصاحب الشغل والمريض انه يرفق بالناس ولا تؤخر صلاة العشاء - [00:53:21](#)

عن اول وقتها نعم قلت قد ثبت تأخيرها الى شطر الليل. قلت هذا المصنف رحمه الله وهذا القول الراجح ان وقت الفضيلة والاختيار الى الى نصف الليل وليس الى ثلث الليل كما جاء في بعض الروايات - [00:53:47](#)

هذي زيادة هو جاء في بعض الروايات الى ثلث الليل لكن الى نصف الليل هذي زيادة زيادة فيها فائدة والزيادة يؤخذ بها نعم قلت قد ثبت تأخيرها الى شطر الليل عنه صلى الله عليه وسلم - [00:54:13](#)

فعلا وقولا فعلا اخرها الى نصف الليل وقولا انه فضل شطر الليل نعم وهو مثبت زيادة على اخبار ثلث الليل وهذا الحديث فيه زيادة اه في زيادة فائدة عن ثلث الليل انه الى نصف الليل من زيادة تؤخذ - [00:54:33](#)

نعم والاختار بالزائد اولى بالزائد في الرواية اولى من الاختار بالناقص واكمل هذا ترجيح لان وقت الاختيار لصلاة العشاء انه يمتد الى نصف الليل. وهذا الذي عليه الجمهور وهو الذي رجحه الامام الشوكاني - [00:54:59](#)

في نيل الاوتار نعم باب كراهية النوم قبلها يكفي يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل من السنة المواظبة على قراءة المفصل في صلاة المغرب حيث ان ابن القيم رحمه الله ينزع في سنية ذلك في زاد المعاني - [00:55:22](#)

ما خبرته ينازع في هذا لكن يقول ما يقتصر على هذا احيانا كذا و احيانا كذا. ما هو بنازع في هذا لكني الرسول قال اقرأ بيسبح والغازية قال لمعاذ اقرأ سبح والغازية - [00:55:59](#)

والليل اذا يغشى فهو لا ينازع بهذا لكن يقول انه لا يقتصر على هذا دائما ويداوم عليه احيانا يقرأ بغيره. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول نحن الان سوف نقبل على فصل الشتاء ان شاء الله - [00:56:18](#)

ويكون وقت صلاة الفجر قريبا من وقت العمل فهل الافضل للامام الا يقرأ في صلاة الفجر بطوال المفصل مراعاة لذلك الكلام ذا ما هو بصحيح صلاة الفجر متقدمة على بداية العمل - [00:56:41](#)

متقدمة بينهم فاصل طويل والعمل بعد طلوع الشمس وبعد صلاة الفجر في طلوع الفجر وقت وصلاة الفجر بحالها في قراءتها وفي وقتها وفي نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:57:00](#)

امام يقرأ بسورة ال عمران كاملة في صلاة المغرب ولكن بعد ان يعلن قبل هذا الفعل بشهر ما ورد انه من اقراء سورة ال عمران ما ورد هذا اراد انه قرأ - [00:57:26](#)

بالاعراف ارى آ الصاكات اذن آ في الصافات وقرأ بالمرسلات هذا الذي ورد عنه صلى الله عليه وسلم وقرأ بالطور كما في حديث آ كما في الحديث الصحيح نعم عن جبير ابن مطعم رضي الله عنه نعم - [00:57:44](#)

حفظك الله واعلانها عن ذلك لا ما يعلن ما ورد ان الرسول يعلن لهم يقول ابقرا بكذا وبقرا ما ما ورد هذا هذي تزيد تزيادات من بعض الائمة من عندهم ما ما ورد فيها شيء - [00:58:14](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله امام يقرأ في صلاة المغرب في ليلة السابع والعشرين من رمضان باول سورة الدخان حامي؟ ما ورد هذا تخصيص سورة الدخان لصلاة المغرب - [00:58:32](#)

ليلة سبع وعشرين من رمضان ما ورد هذا وقلت لكم الشباب عندهم اجتهادات ان يظاهروا بها على الناس ما يجوز هذا يا اخوان تبكون على السنة ولا تحدثوا شيئا لم تسبقوا اليه من علمائكم وائمتكم - [00:58:49](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا حضر العشاء وخشي المرء ان يخرج وقت صلاة المغرب فهل يترك العشاء؟ هل يتعشى من غروب الشمس الى ما طيب الشفق الاحمر وش هالعشا هذا - [00:59:09](#)

عسى ما يستغرق بكثير ما يستغرق خمس دقائق. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يتأخر في طعام الافطار في رمضان يتأخر عن صلاة المغرب وعن الحضور الى الجماعة - [00:59:31](#)

احتجاجا بهذا الحديث فابدأوا بالعشاء. يأخذ نهمته منه ما هو يبقعد لما يشبع وياكل الاصناف ياخذ نعمته منه بحيث انه ما يدخل في الصلاة وهو لم يأكل شيئا ويذهب الى صلاة المغرب ويعود ويتعشى - [00:59:49](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يقول لا تطاوعني نفسي ان اترك الصلاة واكل حتى ولو كنت جائعا هذا خلاف السنة يا اخي هذا خلاف السنة اذا كنت جائعا ونفسك تنازع للاكل - [01:00:13](#)

السنة انك تأكل حتى تذهب رغبتك في الطعام هذا هو السنة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدأوا بالعشاء - [01:00:33](#)

هل يعني هذا انه يستمر بتناوله؟ ولو ترتب على ذلك فوات الجماعة الاولى ما يحصل هذا لانه رغبته في العشاء لقمة ولقمتان او ثلاث وهذا ما يعوفه عن صلاة الجماعة - [01:00:54](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول نمت عن صلاة العصر فلم استيقظ الا وقت اقامة صلاة المغرب فهل اصلي المغرب لم ابدأ بالعصر؟ ابدأ بالاولى ابدأ بالعصر صلي الفائتة اول ثم صل المغرب - [01:01:13](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الاحاديث وردت في تقديم العشاء على صلاة المغرب فهل اذا قدم الطعام قبل اي صلاة كالغداء مثلا قبل صلاة العصر هل يبدأ بالطعام؟ هو الظاهر نعم - [01:01:36](#)

الوقت ان انت بحاجة الى الطعام فانك تأخذ رغبتك من الطعام وتصلي سواء المغرب او العشاء او اي وقت. نعم يقول فضيلة الشيخ

وفقكم الله يقول من قدم الصلاة على العشاء فهل يقال انه قد خالف السنة؟ اي نعم اذا كان له رغبة في العشاء وبالعشاء ونفسه -

[01:01:58](#)

متعلقة به هذا مخالف للسنة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما المدة الزمنية في الوقت الحاضر بين مغيب قرص الشمس وغيوبة الشفق الاحمر او الشفق الابيض هذا يختلف اختلاف - [01:02:25](#)

الاقاليم والمقال لكن في عندنا ساعة ونص تقريبا او ساعة وثلث نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا تعجل حتى تفرغ منه - [01:02:48](#)

يقول قوله تفرغ. تفرغ رغبتك يعني. تفرغ رغبتك ما هو بتاكل اللي بالسفرة كله حتى تفرغ رغبتك. نعم وكذلك حفظك الله يسأل يقول الرأ في قوله تفرغ هل هي بالظم ام بالفتح؟ ما الصحيح في ذلك - [01:03:06](#)

ونفرغ لكم ايها الثقل. نفرغ بالضم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول امام مسجد يقرأ من وسط سورة من وسط السورة في الركعة الاولى ثم يقرأ من وسط سورة اخرى في الركعة الثانية - [01:03:24](#)

فهل فعله هذا صحيح ابن القيم في زاد المعادي يقول هذا خلاف السنة. هذا ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم الا في راتبة الفجر ارى من سورة البقرة قولوا امنا بالله وقرأ - [01:03:45](#)

من سورة ال عمران قل يا اهل الكتاب تعالوا آآ نعم ويقول يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم لا اي نعم قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينهم كلاهما في التوحيد - [01:04:02](#)

اية البقرة في توحيد الربوبية واية ال عمران في توحيد الالهية مثل سورة قل يا ايها الكافرون وسورة الاخلاص كلاهما في التوحيد قل يا ايها الكافرون في توحيد العبادة توحيد الهيا قل هو الله احد في توحيد الربوبية والاسماء والصفات - [01:04:25](#)

هذا الذي ورد عن الرسول ما ورد انه يقرأ من اواسط السور ولا من اواخر السور وانما الوارد عنه انه يقرأ في كل ركعة سورة او يقسم السورة بين الركعتين - [01:04:52](#)

هذا الذي ورد عنه صلى الله عليه وسلم. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا اقيمت الصلاة وانا اصلي نافلة. هم. اذا اقيمت الصلاة المفروضة وانا اصلي نافلة فهل اكملها ام ماذا اصنع - [01:05:08](#)

قال صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة فلا يجوز الدخول في نافلة بعد الاقامة اما اذا اقيمت وانت في اثناء النافلة واهل الحديث انك تقطعها - [01:05:28](#)

ولكن انا سمعت الشيخ بن باز رحمه الله اكثر من مرة يقول ان كنت في اخر الصلاة فاكملها اما ان كنت في اولها فاقطعها لان اخرها ما يأخذ عليك وقت بخلاف اولها. نعم - [01:05:44](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا اقيمت صلاة الفريضة وانا قد دخلت في فريضة اخرى فهل اكملها نعم اذا اقيمت صلاة الفريضة وانا قد دخلت في فريضة اخرى فهل اكملها؟ كيف يحصلها؟ يعني عليك فائنة - [01:06:02](#)

عليك صلاة فائنة هذا تكمل صلاة الفائنة لان الفائنة تقدم على الحاضرة لاجل الترتيب اذا كان عليك صلاة فائنة فابدأ بها ولو لم تلحق من الحاضرة الا ركعة واحدة لازم من من الترتيب - [01:06:24](#)

اما اذا خشيت خروج الوقت خروج وقت الحاضرة يبني يخرج. ابدأ بالحاضرة حفاظا على الوقت. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل في بعض الاحيان استيقظ بعد طلوع الشمس فلا اصلي الفجر - [01:06:45](#)

وانما واخرها اذا بعد ساعة او اكثر ما يجوز لك هذا اول شيء ما يجوز لك تنام عن صلاة الفجر لكن لو غلبك النوم بعض الاحيان ثم استيقظت بادر بالصلاة - [01:07:07](#)

كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وكما اوصى بذلك من نسي صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك فبادر بالصلاة لا تؤخرها ساعة او اكثر ولا حتى تأخرها نص ساعة ما يجوز هذا - [01:07:22](#)

نعم حفظك الله ورعاك يقول انه يتأول حديث النبي صلى الله عليه وسلم لما فاتته صلاة الفجر ذات مرة رحل عن مكانه ولم يصلها

مباشرة. رحل لعله علمها الرسول صلى الله عليه وسلم وهو انه حضرهم الشيطان - [01:07:43](#)

في هذا الوادي فانتقل الى غيره هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله انا قلت لكم لا تجددون فقه من عندكم لا تجيبون فقه من عندكم هداكم الله - [01:08:01](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اصلي احيانا وانا حاقن بسبب انني مصاب بسلس البول وذلك يقول لاني اذا تبولت فانه يستمر معي نزول نقط للبول. هل فعلي هذا صحيح - [01:08:21](#)

صلاتي وانا حاقن صحيحة ام لا الصلاة وانت حاقن من هي عنها مطلقة سواء اللي فيه سلس او اللي ما فيه فلا تصلي وانت حاقن اخرج البول من اجل ان ترتاح منه - [01:08:44](#)

ثم توضحاً وصل صلاة الصحيح ان كنت صحيحاً او صلاة من به سلس البول ان كنت مصاباً بسلس البول نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هناك بعض الناس يؤخرون صلاة العشاء - [01:09:02](#)

الى ثلث الليل او الى نصف الليل ويصلونها جماعة في الاستراحة فهل فعلهم صحيح؟ ام ان عليهم اثم بتركهم لصلاة الجماعة في المسجد والاستراحة من قطعه عن البلد ماتوا يسمعون الاذان يصلون بالمساجد يا اخي - [01:09:23](#)

بالمساجد اللي حولهم مع المسلمين لا يصلون بالاستراحة الا اذا كانت الاستراحة في بر بعيدة عن المساجد ولا يسمعون اذان يصلون فيها واذا اتفقوا ورغبوا كلهم تأخيرها الى نصف الليل او الى ثلث الليل ما في بأس - [01:09:42](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ورد في الحديث اذا رأيهم اجتمعوا عجل واذا رأيهم ابطئوا اخطر وذلك مراعاة لحال المأمومين سؤاله اذا كان الوقت الان محدداً من قبل ادارة الاوقاف - [01:10:01](#)

فهل يلتزم به الامام ام يراعي احوال المأمومين حتى وزارة الاوقاف تأمر بمراعاة احوال المأمومين والمراد من التحديد هذا الفرق بالمأمومين ان تتبع الارق بالمأمومين. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:10:23](#)

يقول يقول في بلدنا وباستمرار عندما يفرغ خطيب الجمعة من خطبته يقدم احد حفاظ القرآن ليصلي بنا وذلك كل جمعة فهل هذا الفعل صحيح الجواز جائز هذا ما يشترط ان يتولى الخطبة والصلاة واحد. يجوز ان يخطب واحد ويصلي اخر ما في بأس - [01:10:43](#)

عند الحاجة واذا لم يكن هناك حاجة فلا ينبغي هذا ينبغي ان يتولاهما واحد. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل هناك فرق بين السنة والمستحب عند المتأخرين لا فرق بينهم - [01:11:08](#)

سنة هي المستحب ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه هذه السنة عند المتأخر اما عند المتقدمين فالسنة تطلق على الواجب وعلى المستحب نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يفهم من قوله صلى الله عليه هل يفهم من قوله - [01:11:29](#)

كراهية ان يتخذها الناس سنة ان الانسان لا ينبغي له ان يواظب عليها حتى لا تكون سنة الرسول لانه مشروع اما انت منتب مشروع يا اخي لو واظبت عليها ما صارت - [01:11:51](#)

ما صارت فريضة انما هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم لانه مشروع للناس نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما السنة في حق الامام هل يأتي مبكراً الى المسجد - [01:12:07](#)

ثم يأتي بتحية المسجد ام يأتي وقت الاقامة فيقيم الصلاة مباشرة يفعل الارق به يفعل الارق به ما يتعين عليه هذا ولا هذا انما شوفوا الارق به والاحسن له ما في مانع - [01:12:27](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بالنسبة للنساء هل الافضل لهن ان تؤخر صلاة العشاء الى نصف الليل اذا كانت ما ترتبط بزواج ولا ترتبط باحد فلا بأس اما اذا كانت مرتبطة بزواج او بشيء من اعمال البيت تنشغل عن صلاة العشاء - [01:12:43](#)

لو اخرتها انشغلت عنها او نسيتها فتبادر بها نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يجوز لي طلب العلم ووالدي ليس لها احد او ليس لها ابن اكبر مني - [01:13:09](#)

يبر بها ووالدي قد توفي وبلدي يبعد مسافة بعيدة عن مكان طلب العلم. هل يجوز لي هذا الامر اذا كانت والدتك تحتاج اليك والى

بقائك عندها وحققها الزم تبقى عندها - [01:13:29](#)

الا ان سمحت لك اقنعته وسمحت لك فلا بأس واما انك تتركها وتروح تقول ابي اطلب العلم حقها واجب والزم عليه نعم يقول

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم الصلاة - [01:13:50](#)

ما حكم الصلاة خلف من يؤول الصفة وينكر نزول الرب في الثلث الاخير من الليل. لا يجوز ان يتخذ هذا امام ما يجوز انه يتخذ امام

وانه ينصب امام هذا - [01:14:12](#)

مختل في عقيدته فلا يجوز ينصب امام هذا ولا يصلى خلفه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في حديث يا بلال اجعل بين

اذنك واقامتك نفسا يقول هل يدل هذا على ان الصلاة تقام من غير امر الامام؟ فلا يشترط ان يأمر بالاقامة هو - [01:14:30](#)

لا الامام املك بالاقامة المؤذن املك بالاذان واما الاقامة فالامام املك بها فلا يؤذن فلا يقيم حتى يأمره الامام في هذا لكن الرسول اراد

يبين للناس عموما انه يجعل بين الاذان والاقامة نفس يعني متسع - [01:14:59](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يؤجر الانسان على فعل فعله ولم يعلم انه عمل صالح او لم يحتسب النية وذلك اخذا

من قول النبي صلى الله عليه وسلم للناس - [01:15:22](#)

ما ينتظرها غيركم وانكم لم تزالوا في صلاة منذ انتظرتموها وهذا قاصدين ان هذا قاصدين الانتظار ياسين قاصدين انهم اما انه يفعل

شيء وهو ما نواه انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى - [01:15:42](#)

فلا عمل الا بنية. الصحابة ناويين هذا ناوين الانتظار نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكر بعض طلبة العلم انه يدخل في

حديث اذا قدم العشاء يدخل فيه ايضا تناول المشروبات كالشاي مثلا - [01:16:03](#)

قبل الصلاة فهل هذا صحيح هذا من عنده ومن كيسه هذا الشاهي ما يسمى عشاء يا اخي ولا المشروبات تسمى عشاء لا تدخل شيئا

ما هو منه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:16:26](#)

يقول سمعت من بعض طلبة العلم ان المسجد النبوي لم يكن به سواري لم يكن به سواري. بل كان فيه اعمدة النخل هي صواريخ

كان مقاما على اعمدة له جدران - [01:16:45](#)

محيطه به وله سواري وهي جذوع النخل نعم هو شايفن المسجد النبوي علشان من التخرصات هذي اتركوها عنا نعم يقول فضيلة

الشيخ وفقكم الله يقول بالنسبة حفظك الله للقلولة ما الراجح فيها بالنسبة لقول العرب؟ هل هي بعد صلاة الظهر ام قبلها -

[01:17:04](#)

ما المعروف انهم ما يقللون ولا يريحون نواضحهم الا بعد الظهر يعني يبكرون بعد الجمعة. يعني يبكرون بالجمعة نعم يقول في وقت

الهجير في صلاة القيلولة ووقت الهجير قيل تظعون ثيابكم - [01:17:28](#)

من الظهيرة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ايها افضل لصلاة الليل القراءة السرية او الجهرية الجهر افضل في الليل لانه

اوعى للقلب واحظر للذهن وانشط على العبادة الجهر في الليل افضل - [01:17:51](#)

نعم كذلك حفظك الله يقول ما الافضل بالنسبة لمن يقوم في الليل ان يقرأ من المصحف او عن ظهر غيب حسب استطاعته ان كان

يحفظ يقرأ من ظهر قلب وان كان لا يحفظ يقرأ من المصحف - [01:18:14](#)

والحمد لله كلاهما جائز. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا طهرت المرأة من الحيض قبل غروب الشمس كذلك اذا طهرت قبل الفجر

فكيف تصلي وماذا تصلي تصلي الصلاة الاولى والصلاة الحاضرة - [01:18:30](#)

مثلا اذا اطهرت قبل الفجر تصلي المغرب والعشاء واذا طهرت آآ اذا طهر - [01:18:53](#)